12859 - عن موسى بن سلمة قال : قلت لابن عباس أكون في هذه المغازي فأعتق عن أمي أفيجزئ عنها ؟ فقال ابن عباس : أمرت امرأة سنان بن عبد ا الجهني أن يسأل رسول ا صلى ا عليه وسلّم عن أمها توفيت ولم تحج أفيجزئ عنها أن تحج عنها ؟ فقال رسول ا صلى ا عليه وسلّم : أرأيت لو كان على أمها دين أكان يجزئ عنها ؟ قال : نعم قال : فلتحج عن أمها .

(ابن جرير)